

## قرار مجلس الوزراء رقم (2) لسنة 2025م بتعديل قرار مجلس الوزراء بالمصادقة على أجندة فلسطين الرقمية 2030م رقم (13) لسنة 2023م

### مجلس الوزراء

استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،  
وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء بالمصادقة على أجندة فلسطين الرقمية 2030م رقم (13)  
لسنة 2023م،  
وعلى نظام اللجان الحكومية والفرق الوطنية رقم (10) لسنة 2023م،  
وبناءً على توصية اللجنة الوزارية للتحويل الرقمي في اجتماعها رقم (2) بتاريخ 2024/11/12م،  
وعلى الصلاحيات المخولة لنا،  
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في مدينة رام الله بتاريخ 2025/01/29م، الآتي:

#### مادة (1)

يشار إلى قرار مجلس الوزراء بالمصادقة على أجندة فلسطين الرقمية 2030م رقم (13) لسنة 2023م،  
لغايات إجراء هذا التعديل بالقرار الأصلي.

#### مادة (2)

تلغى المادة (2) من القرار الأصلي.

#### مادة (3)

تعديل المادة (3) من القرار الأصلي لتصبح على النحو التالي:  
تكليف الدوائر والمؤسسات الحكومية ذات العلاقة، كل فيما يخصه، بالاسترشاد بأجندة فلسطين  
الرقمية 2030م، وأخذها بعين الاعتبار عند إعداد الخطط المستقبلية ذات العلاقة.

#### مادة (4)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

## مادة (5)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2025/01/29 ميلادية  
الموافق: 29/رجب/1446 هجرية

محمد مصطفى  
رئيس الوزراء

